

انظمة وسياسات التدريب الحضوري وعن بعد

1- الفصول الافتراضية

- الالتزام بعدد 25 متدرب في الفصول الافتراضية لقاعة التدريب الواحدة حسب انظمة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني .
- يسمح بزيادة العدد بنسبة 25% بشروط معينه
- عند زيادة العدد عن 50 متدرب فسوف يوفر المركز مدرب مساعد
- يعامل الحضور الافتراضي (عن بعد) معاملة الحضوري الفعلي في قاعات التدريب

2- الدورات التطويرية

- يحتفظ المركز بالغاء او تاجيل الدورة لعدم بلوغ الحد الادني للمشاركين ويم اشعار المسجلين ويتم اعادة الرسوم في حالة الالغاء او عدم رغبة المتدرب في حضور الدورة في الموعد الجديد

- تمنح شهادة حضور دورة تدريبية لمن حضر اكثر من 80% من ساعات الدورة .
- إذا تجاوزت المتدرب/المتدربة نسبة الغياب وهي 20 %من إجمالي عدد ساعات التطويرية فسوف يسقط حقة اوحقها في الشهادة التدريبية الحضورية.
- في حالة الحضر الافتراضي فسوف يمنح المتدرب / المتدربة شهادة تدريبية الكترونيه

3- تسديد الرسوم

- يتم تسديد رسوم الدورة قبل بدايتها على الاقل ب 3 ايام
- يتم اعادة الرسوم في حالة الالغاء قبل بداية الدورة بيومين
- لا يتم اعادة الرسوم عند الالغاء في نفس يوم الدورة
- الرسوم خاضعة لضريبة القيمة المضافة 15 % ويعتبر السعر المنشور بدون الضريبة الا اذا تم الافصاح ان السعر شامل الضريبة